

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار امانة اللجنة الشعبية العامة رقم 312
لسنة 1425 ميلادية بتقرير حكم في شأن
رؤوس أموال بعض الشركات الصناعية

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 2
السنة الخامسة والثلاثون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com/> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

قرار أمانة اللجنة الشعبية العامة
رقم (312) لسنة 1425 ميلادية
بتقرير حكم في شأن رؤوس أموال بعض
الشركات الصناعية

أمانة اللجنة الشعبية العامة ، ،

بعد الاطلاع على القانون التجارى .

وعلى قانون النظام المالى للدولة ، وتعديلاته .

وعلى القانون رقم (16) لسنة 1991 افرنجى بإسناد بعض الاختصاصات

للجنة الشعبية العامة .

وعلى القانون رقم (9) لسنة 1992 افرنجى بشأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية .

وعلى القانون رقم (1) لسنة 1425 ميلادية بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية

واللجان الشعبية ، ولائحته التنفيذية .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (33) لسنة 1425 ميلادية بدمج بعض

الشركات الصناعية فى شركات صناعية أخرى .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (71) لسنة 1425 ميلادية بإضافة حكم

إلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (33) لسنة 1425 ميلادية بدمج بعض الشركات

الصناعية فى شركات صناعية أخرى .

قررت

مادة (1)

تضاف رؤوس أموال الشركات الصناعية المدجة بموجب قرارى اللجنة الشعبية

العامة رقمى (33 - 71) لسنة 1425 ميلادية المشار إليها كل إلى رأس مال الشركة

المدجة فيها .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر فى الجريدة الرسمية .